

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

والثانى : أن سبب التعليق مُوجِبٌ فلا يجوز (طَانَدَنْتُ ما زيدا قائماً) (وسبب الإلغاء مُجَوِّزٌ فيجوز (زَيْدًا طننتُ قائماً)) و (زيدا قائماً طننتُ) .
ولا يجوز إلغاء العامل المتقدم خلافاً للكوفيين والأخفش واستدلوا بقوله : - .
(أَرَى رَأَيْتُ مَلَكَ الشَّيْمَةِ الأَدَبُ ...)